

الدر المختار

في غير جنازة ثم وثم ولو صلى على رفوف المسجد إن وجد في صحنه مكاناً كره كقياً مه في صف خلف صف فيه فرجة .

قلت وبالكرامة أيضاً صرح الشافعية .

قال السيوطي في (بسط الكف في إتمام الصف) وهذا الفعل مفوت لفضيلة الجماعة الذي هو التضييف لا لأصل بركة الجماعة فتضعييفها غير بركتها وبركتها هي عود بركة الكامل منهم على الناقص .

ولو وجد فرجة في الأول لا الثاني له خرق الثاني لتقصيرهم وفي الحديث من سد فرجة غفر له وصح خياركم ألينكم مناكب في لصلاة وبهذا يعلم جهل من يستمسك عند دخول داخل بجنبه في الصف ويظن أنه رباء كما بسط في البحر